https://farid.ps/articles/relocate_unga_to_geneva/ar.html

الانتهاك الجوهري للولايات المتحدة لاتفاقية مقر الأمم المتحدة وقضية الانتقال الدائم إلى جنيف

توجد الأمم المتحدة لتوفير منتدى عالمي حيث تتداول الدول السيادية كندٍّ متساوي. هذا المبدأ العالمي قابل للتطبيق فقط إذا تمكنت جميع الدول الأعضاء من الوصول إلى مقر المنظمة دون تمييز سياسي.

اتفاقية المقر لعام 1947 بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة كرّست هذا المبدأ. تعهدت الولايات المتحدة، كدولة مضيفة، بعدم عرقلة انتقال ممثلي الدول الأعضاء من وإلى مقر الأمم المتحدة. ومع ذلك، تُظهر الأحداث الأخيرة - لا سيما **رفض تأشيرات الوفد الفلسطيني** في سبتمبر 2025 و**إلغاء تأشيرة الرئيس الكولومبي غوستافو بيترو** بعد أيام - أن الولايات المتحدة فشلت في الوفاء بهذا الالتزام. هذه ليست أخطاء منعزلة بل جزء من نمط سياسي يستهدف منتقدي سياسة الولايات المتحدة في الشرق الأوسط.

هذا السلوك يشكل **انتهاكًا جوهريًا** لاتفاقية المقر. بموجب القانون الدولي، يحق للطرف الآخر - في هذه الحالة، الأمم المتحدة - تعليق أو إنهاء التزاماته. يجب على الجمعية العامة، ممارسة سلطتها بموجب **المادة 20 من ميثاق الأمم المتحدة**، الرد بنقل جلساتها بشكل دائم إلى جنيف.

القضية القانونية: الانتهاك الجوهري لاتفاقية المقر

تتطلب المادة 13 من اتفاقية المقر من الولايات المتحدة ضمان الوصول دون عوائق لممثلي الدول الأعضاء الذين يحضرون اجتماعات الأمم المتحدة. هذا الالتزام مطلق: لا يعتمد على المحتوى السياسي لخطاب المندوب أو العلاقات الثنائية بين الولايات المتحدة ودولة المندوب.

أدلة الانتهاك في عام 2025

- **رفض تأشيرات الوفد الفلسطيني**: رفضت الولايات المتحدة منح تأشيرات لمسؤولين فلسطينيين، بما في ذلك الرئيس محمود عباس، مما منعهم من المشاركة شخصيًا في الجمعية العامة. خاطب عباس الجمعية العامة عن بُعد في 25 سبتمبر 2025.
- **إلغاء تأشيرة الرئيس غوستافو بيترو**: في 27 سبتمبر، ألغت الولايات المتحدة تأشيرة بيترو بعد فترة وجيزة من انضمامه إلى تجمع مؤيد لفلسطين في نيويورك وانتقاده لسياسة الولايات المتحدة تجاه إسرائيل.
- **نمط أوسع**: تتناسب هذه الأفعال مع اتجاه أوسع لاستعداد الولايات المتحدة لعرقلة الوفود التي تُعتبر غير مريحة سياسيًا.

سابقة عام 1988 واضحة: عندما رفضت الولايات المتحدة منح ياسر عرفات تأشيرة، صوتت الجمعية العامة لعقد جلستها في جنيف. هذا يظهر قدرة الولايات المتحدة على خرق التزاماتها وسلطة الجمعية للتصرف.

الانتهاك الجوهري بموجب القانون الدولي

تحدد المادة 60 من **اتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات (1969)** الانتهاك الجوهري بانتهاك شرط أساسي لتحقيق غرض المعاهدة. الهدف الأساسي من اتفاقية المقر هو ضمان الوصول العالمي. تُقوّض رفض التأشيرات وإلغاؤها المتكرر هذا الهدف بشكل مباشر.

يحق للأمم المتحدة، كطرف غير منتهك، اعتبار الاتفاقية باطلة.

سلطة الجمعية العامة للانتقال

توفر المادة 20 من ميثاق الأمم المتحدة أن تجتمع الجمعية العامة "في الزمان والمكان الذي تحدده". هذه السلطة مستقلة عن مجلس الأمن؛ لا يوجد فيتو على مواقع الاجتماعات.

وبالتالي، يمكن للجمعية العامة اعتماد قرار:

1. إعلان أن الولايات المتحدة في حالة انتهاك جوهري لاتفاقية المقر؛
2. تأكيد سلطتها في تحديد مكان اجتماعها؛
3. نقل جلساتها إلى جنيف.

إذا اعترضت الولايات المتحدة، فإن النزاع ينتمي إلى **محكمة العدل الدولية (ICJ)**. توفر المادة 21 من اتفاقية المقر بالفعل للتحكيم، وفي حال فشله، اختصاص المحكمة الدولية. يمكن للجمعية العامة أيضًا طلب **رأي استشاري** بموجب المادة 96 من الميثاق.

الجدوى العملية للانتقال إلى جنيف

تستضيف جنيف بالفعل **مكتب الأمم المتحدة في جنيف (UNOG)**، **منظمة الصحة العالمية**، **منظمة العمل الدولية**، **المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين**، والعديد من الوكالات الأخرى. استضافت قصر الأمم الجمعية العامة في عام 1988 وأظهرت قابلية التوسع من خلال المؤتمرات الكبرى، مؤخرًا UNCTAD16 في 2025.

البعثات الدبلوماسية

تحتفظ جميع الدول الأعضاء تقريبًا ببعثات دائمة في جنيف. سيتطلب الانتقال التوسع، ولكن سيتم تعويض التكاليف من خلال التوفير من إغلاق أو تقليص مكاتب نيويورك، حيث تكاليف العقارات والمعيشة أعلى بكثير.

إطار الدولة المضيفة

تتمتع سويسرا بإطار قانوني طويل الأمد لعمليات الأمم المتحدة. يمكن التفاوض على اتفاقية دولة مضيفة موسعة بسلاسة، نظرًا لدور جنيف الحالي كمركز للأمم المتحدة.

التكاليف على الولايات المتحدة

- **التوظيف**: توظف الأمانة العامة للأمم المتحدة **7500-8000 موظف في نيويورك**، العديد منهم مواطنون أمريكيون أو مقيمون. مغادرتهم ستقلل مباشرة من التوظيف المحلي.
- **المقاولون**: ستخسر شركات تقديم الطعام والتنظيف والنقل وخدمات المؤتمرات عقودًا كبيرة.

الخسائر المتعلقة بالبعثات الدبلوماسية

- **البعثات الدائمة**: إغلاق أو تقليص ~190 بعثة دبلوماسية في نيويورك سيقلل الطلب على المكاتب والشقق وخدمات الدعم. سيؤثر ذلك على آلاف الموظفين المحليين.

السياحة والضيافة

- **أسبوع الجمعية العامة**: التدفق السنوي لآلاف الدبلوماسيين والإعلام والمنظمات غير الحكومية يضخ ملايين في قطاعات الضيافة والسياحة في نيويورك.
- **المساهمة الإجمالية**: تقدر الدراسات أن مجتمع الأمم المتحدة يولد **3.69 مليار دولار سنويًا** لاقتصاد نيويورك، داعمًا حوالي **16000 وظيفة**. على مدى عقد، ستصل الخسائر التراكمية إلى حوالي **40 مليار دولار**.

التكاليف الرمزية والاستراتيجية

- **فقدان القوة الناعمة**: استضافة الأمم المتحدة تمنح واشنطن وصولًا يوميًا إلى قادة العالم. سلبها هذا الامتياز الدبلوماسي الفريد.
- **الهزيمة الجيوسياسية**: سيُفسر الانتقال كدليل على أن الولايات المتحدة لا يمكن الوثوق بها كمضيف محايد، مما يقوض ادعاءها بقيادة نظام دولي قائم على القواعد.

توقع الحجج الأمريكية المضادة

- **الحق السيادي في التحكم بالحدود**: قد تجادل الولايات المتحدة بأن قرارات التأشيرات هي أفعال سيادية. ولكن بتوقيعها على اتفاقية المقر، قيدت الولايات المتحدة سيادتها في هذا السياق صراحةً.
- **التبريرات الأمنية**: يمكن للولايات المتحدة الاستشهاد بالإرهاب أو النظام العام. لكن الرفض المنهجي للمنتقدين، وليس المخاطر الأمنية، يكشف عن نية سياسية.
- **الرافعة المالية للميزانية**: قد تهدد واشنطن بحجب مساهمتها البالغة 22% من ميزانية الأمم المتحدة. لكن مثل هذه التهديدات ستعزز فقط تصورات سوء النية وقد تسرع من تنويع تمويل الأمم المتحدة.

خارطة طريق للجمعية العامة

1. **تمرير قرار** يدين ممارسات التأشيرات الأمريكية كانتهاك لاتفاقية المقر ويؤكد سلطة الجمعية العامة في تحديد مكان اجتماعها.
2. **طلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية** لتعزيز الأساس القانوني للانتقال.
3. **التفاوض مع سويسرا** لتوسيع اتفاقية الدولة المضيفة لجلسات الجمعية العامة الدائمة.

4. **الانتقال التدريجي** بدءًا من جلسة الجمعية العامة لعام 2026 في جنيف، ثم توسيعها لوظائف المقر الأخرى حسب الحاجة.

الخلاصة

إن عرقلة الولايات المتحدة المتكررة للوفود من خلال رفض التأشيرات وإلغائها لأسباب سياسية هي **انتهاك جوهري** لاتفاقية المقر. ليس على الجمعية العامة التسامح مع هذا. لديها السلطة القانونية والوسائل العملية لنقل جلساتها إلى جنيف.

سيفرض هذا الانتقال خسائر اقتصادية بمليارات الدولارات وهزيمة سمعية كبيرة على الولايات المتحدة، مع إعادة تأكيد استقلالية وعالمية الأمم المتحدة. إذا عارضت الولايات المتحدة هذا القرار، يمكنها رفع النزاع إلى محكمة العدل الدولية.

لقد حان الوقت للأمم المتحدة للتصرف بحسم. لحماية سلامتها وعالميتها ومصداقيتها، يجب على الجمعية العامة الانتقال بشكل دائم إلى جنيف.